العدد3 No 3 مايار 2026 May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن جامعة ساوة الاهلية

الإقْتِضَاءُ في كِتَابِ مُغْنِي اللَّبيبِ عَن كُتُبِ الأعاريب لابنِ هِشَامٍ الأنصاريّ(761هـ) (مُقاربةٌ حِجَاجيّةٌ)

م. د. بسّام إبراهيم علي
bassam.i.ali@tu.edu.iq
جامعة تكريت / كلية التربيّة _ طوز خورماتو/ قسم اللُّغة العربيّة

الملخّص :
تسعى هذه الدِّراسةُ إلى تحليلِ الخِطَابِ النّحويّ في كتابِ *" مُغْنِي اللَّبيبِ عن كُتُبِ الأعاريب* " لابن هشام الأنصاري، عبر مُقَاربةٍ حِجَاجيّةٍ تستندُ إلى أعمال ديكرو، لا سيّما فعل الاقتضاء الذي فرض قيمته الحجاجيّة ؛ بوصفه فعلًا لُغويًّا كامنًا في بِنية اللُّغة ؛ يوجّه الخِطاب، ويؤسّس لنتائج ودِلالات عقلية متفق عليها، تؤسر المتلقي، ثُمّ تضعه في شبكة الإذعان والقَبول . ومِن ثَمَّ: كَشَفَتِ الدِّراسَةُ أنّ فعلَ الاقتضاءِ يُشَكِّلُ أداةً مركزيّة في بناء الحِجاج عند ابن هشام ؛ نظرًا لكونه أصوليًّا جمع بين الاستدلال والدِّلالة، وَفق معياريّةٍ تداوليّةٍ تَفرضُ أحكامًا معنويّة لازمةً _كما عند ديكرو والأصوليين _ تُستعمل في تقويم الآراء وتوجيهها، فضلًا عن ترجيح بعضها على بعض .
الكلمات المفتاحية : الاقتضاء، الحِجاج اللُّغوي، التّداوليّة، ابن هشام، ديكرو .

The presuppose in the book Mughni al Labib From the books of grammar by Ibn Hisham Al-Ansari (761 AH) (Argumentative Approach)

L. Dr. Bassam Ibrahim Ali
bassam.i.ali@tu.edu.iq
Tikrit University / College of Education – Tuz Khurmatu
Arabic Language Department

This study aims to analyze the grammatical discourse in Ibn Hisham al-Ansari's book, "Mughni al-Labib 'an Kutub al-A'arib," through an argumentative approach based on the work of Ducrot, particularly the act of implication, which established its argumentative value as a linguistic act inherent in the structure of language. This act guides discourse and establishes agreed-upon intellectual conclusions and meanings that captivate the recipient, ultimately drawing them into a web of submission and acceptance. Therefore, the study reveals that the act of implication constitutes a central tool in the construction of argumentation in Ibn Hisham's work. Because he is a fundamentalist who combines reasoning and indication, according to a pragmatic standard that imposes necessary moral judgments - as with Ducrot and the fundamentalists - which are used in evaluating and directing opinions, as well as in preferring some over others.
Keywords : Implication, Linguistic Argumentation, Pragmatics, Ibn Hisham, Ducrot.

مقدمة :
لئن كَانَ فِعْلُ الاقتضاءِ قد حَظِيَ في الدّرس الأُصوليّ بنصيبٍ وافر يتجلّى بثراء البحث الدِّلالي، والتكثيف النّظري والاستدلالي، فهو يتبوأ _ أيضًا_ في الدّرس التّداوليّ الرّاهن منزلة رفيعة، إذ هو السّبب الرئيس في تطوير التداوليّة المُدمجة التي عكفتْ عليها دراساتُ تأثّر الدِّلالات اللُّغوية بشروط استخدام اللّغة ، أي : هو مكوّنٌ دِلاليٌّ بحسب ديكرو ، أو بوصفه " تلك المحتويات الدِّلاليّة التي تصمد أمام النفي". وتنبع قيمة الاقتضاء الحجاجيّة من حيث كونه يحمل طاقةً استدلاليّة يصعُب الاعتراض عليها دِلاليًّا أو منطقيًّا؛ ذلك أنّ المقتضى يظَلُّ مُلازمًا للنصّ، فضلًا عن كونه يمثل أرضيةً معرفيّة مشتركة بين أطراف العمليّة التخاطبيّة والتواصليّة . ومِمّا يجب الالتفات إليه في هذا المقام تداخل المقتضيات، وتوالد بعضها من رحمِ بعض تحت مفهوم " اللّازم الاقتضائي للاقتضاء اقتضاء "؛ أفضى إلى مقتضيات جديدة، وهي

ما أفادتْ ابنَ هِشَامٍ في مناقشاته النّحويّة ؛ لكونهِ يمتلكُ خلفيّة أصوليّة مكّنته من توظيف هذه الإمكانات الإستدلاليّة في معالجة مسائل النّحو ضمن أُطُرها المعنويّة ؛ ومن ثَمَّ وقع الاختيار على كتابه " مُغْنِي اللَّبيب عن كُتُبِ الأعاريب "؛ لأنّه يجمع خصائص علميّة من بينها التوفيق بين معيارية النّحو وتداوليّة المعنى؛ الأمر الذي أهّلهُ ليكون موضوعًا للبحث الموسوم **بـ: " الاقتضاء في كِتاب مُغني اللّبيب عن كُتُبِ الأعاريب لابن هشام الأنصاري (ت761هـ) : مُقَارَبَةٌ حِجَاجِيّةٌ "**. انطلاقًا من النّظر إلى الاقتضاء بأنّهُ فِعْلٌ لُغويٌّ مُتَجَذِّرٌ في البِنية اللّسانية _ بحسب تصوّر د كْرو _ للمتواليات الخطابيّة، إذ يُسهم في توجيه المخاطَب، وإقناعه في تبنّي بعض الآراء، أو حصر و ترجيح ما بدا له ترجيحه .

ومن ثَمَّ فلأيّ عملٍ بحثيٍّ مُحْكَمٍ خِطَّةٌ ومنهج، فأمّا الخِطّة فقد انتظمتْ في مُقدّمةٍ وتمهيدٍ، وثلاثةِ مطالبَ . خُصِّصَ التمهيد لبيان مفهوم الاقتضاء لُغةً واصطلاحًا، في حين تناول المطلبُ الأوّل الاقتضاء عند الأصوليين والتداوليين، وعالجَ المطلب الثاني الاقتضاء من حيث كونه فعلًا لُغويًّا، أمّا المطلبُ الثّالثُ فقد خُصِّصَ لدراسة البِنية الحِجَاجيّة للاقتضاء . ثُمَّ أعقبتْ ذلك قائمةُ المصادرِ والمراجع، تلتها الخاتمة التي تضمّنت أبرزَ النتائج التي توصّل إليها البحث .

وأمّا المنهجُ فاعتمدتُ المنهج الوصفي، وشيئًا من التحليل؛ لكونه يتماشى مع طبيعة الخِطَاب ، ومبتغى الدّراسة . وأخيرًا أحسبُ أنّي اجتهدتُ، وأسأله تعالى ألّا يحرمني أجر المُجتهدين (والْحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ) .

التمهيد: بيان مفهوم الإقتضاء .

أوّلًا : الاقتضاء في اللُّغَة :

الاستلزام، يُقال: اقتضى الأمر العجلةَ ، أي: استلزمها . ويأتي أيضًا بمعنى الطّلب، والأخذ، يقال :" (اقْتضى) الدّين طلبه، وأمرًا استلزمه، وَيُقَال: افْعَل مَا يَقْتَضِيهِ كرمك مَا يطالبك بِهِ، وَمِنْه حَقه وَعَلِيهِ أَخذه ". **(مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط،743/2)**. وأصل الاقتضاء من القضاء، وهو الإحكام والاتقان **(ابن فارس ، 1979 ، مقاييس اللغة، 99/5)** . ومن ذلك قولهم: " قَضى له عليه بالشَّيءِ قَضاءً، أي : صنَعَهُ وأَحْكَمَهُ " **(الفارابي ، 2003، معجم ديوان الأدب4،85)**، وتتسع معانيه لتشمل : القبض والتّسلّم والدّلالة، والاتمام والانتهاء، قال تعالى : ﴿ **أَيَّمَا الأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ** ﴾ [القصص : من الآية 28]. أي: أتممت . **(ابن فارس ، 1997، الصاحبي ، 1/ 152 ، الثعالبي ، 2002، فقه اللغة ، 161).**

ثانيًا: الإقْتِضَاءُ (presuppose) في الاصطلاح :

يُعرّف الاقتضاء _ كما عند طه عبد الرَّحْمَن _ بأنّهُ : " استلزام القول لمعنى تابع للمعنى العباري من غير توسّط دليل، ومع توقف فائدة القول عليه ". **(عبد الرحمن،1998، اللسان والميزان، 108).**

ويراه د كْرو (Ducrot): "العنصر الدِّلاليّ الخاصّ بالقول، أو تحويله إلى استفهامٍ (هل _ أ)، وإلى نفي (لا _ أ)" . **(بلخير، تحليل الخطاب المسرحي ، 62، نقلا عن C. k orecchioni ,L,implicite,p24.)** .

أي: إنّ " د كْرو" قد اتّخذَ بنيتي النّفي والاستفهام (التّصديقي) معيارين للدّلالةِ على وجود (المُقْتَضَى)، كما في نَحْو المثاليين الآتيين :

القول : هل كفّ زيدٌ عن التّدخينِ ؟

المقول : هل زيدٌ لا يُدخّن الآن ؟

المُقْتضى : (كان زيدٌ يُدخِّنُ) .

والقول : لم يكفْ زيدٌ عن التدخين .

المقول : زيدٌ لا يدخّن الآن .

المُقتضى : (كان زيدٌ يُدخّن) .

فمن البيّنِ أنّ كُلًّا من النّفي والاستفهام ، وإن غيّرا القوة الإنجازيّة للجملة، بيد أنّهما حافظا على محتواها القضوي الذي يشكّل موضوع الاقتضاء ، وهو _هنا_: (كـان زيـدٌ يُـدخّـن)، بما يؤكّد استقلاله عن التغييرات الإنجازيّة للخِطاب . **(المبخوت، نظرية الحجاج في اللغة، 372).**

ويفهم من أمثلة د كْرو بأنّ الاقتضاء " تلك المحتويات الدّلالية التي تَصْمِدُ أمام النّفي ". **(اجعيط،2012، تداوليات الخطاب السياسي،80).**

أَوْ هَوَ: "[مَجْمُوْعِةُ] المعلوماتِ، وإنْ لم يُفْصَحْ عنها _ بحسب أوركيوني _ ، فإنّها وبطريقة واردة ومدرجة، يتضمّنها[القول] أَصْلًا، بغض النّظر عن خصوصيّته في إطار الحديث الذي يتجلّى فيه". **(بلخير ، تحليل الخِطاب المسرحي ، 63. نقلا عن.C. k . orecchioni ,op cit .p :25) .**

وعليه فمجمل الأقوال تشير إلى أنّ الاقتضاء شيء غير مصرّح به لذا فهو _ كما عند جاك موشلر(Jacgues Moeschler) _ " المضمون الذي تبلّغهُ الجملة بكيفية غير صريحة ".**(آن روبول ، وجاك موشلار، 2003، التداولية اليوم ، 47).**

المطلب الأوّل : الاقتضاء عند الأصوليين

لقد عرّج علماء التُّراث لا سيّما الأصوليّون _ سلفًا_ على دلالة الاقتضاء في مضامين كتبهم، منبّهين إلى قيمتها في جعل النّص رصينًا محبوكًا ، وسليمًا مقبولًا لدى المتلقّي (المخاطَب) ، فهذا الإمام الغزالي _ رحمه الله_ يعرّفها بأنّها "ما يُقتبس من الألفاظ لا من حيث صيغتها بل من حيثُ فحواها وإشارتها(...)، وهو ما يسمّى بالاقتضاء الّذي لا يدلّ عليه اللّفظ، ولا يكونُ منطوقًا بهِ، ولكن يكون من ضرورة اللّفظ إمّا من حيث لا يمكن كون المتكلّم صَادِقًا إلّا به أو من حيث يمتنع وجود الملفوظ شرعًا إلّا به أو من حيث يمتنع ثبوتهُ عقلًا إلّا به". **(الغزالي، 1993، المُستصفى ، 192/2)**

ويُفهم من هذا التّعريف أنّ دلالة الاقتضاء تقع ضمن دَلالاتِ المنطوق غير الصّريح، إذ لا يفصح عنها اللّفظ مباشرة ، ولا تُذكر منطوقًا بها ، وإنّما تُستفاد من لوازم الكلام، وما يقتضيه صدق المُتكلّم، أو صحّة المعنى شرعًا أو عقلًا. ومن ثَمَّ إنّها تبدو _ كما قيل _ " كالمنطوق مُسَجَّلًا حقًّا في الملفوظ، لكنّهُ ليس معروضًا على أنّهُ الموضوعُ الحقيقيّ للقول". **(باتريك شارودو دومنيك، 2008، معجم تحليل الخطاب، 296).**

ويقول الإمام الشافعي : " الصّنفُ الذي يَدلُّ لَفظُهُ عَلى باطنِه دونَ ظَاهرِه " . **(الشافعي 1940، الرّسالة ، 51_52)**

كما لم يخرج الآمدي في حَدِّ دلالة الاقتضاء عمّا قرّرهُ الغزالي، بقوله **:** "الاقتضاءُ ما كانَ المدلولُ فيه مُضْمَرًا، إمّا لضرورة صدق المتكلّم، وإمّا لصحّة وُقوع الملفوظ بهِ". **(الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام ، 64/3).**

فقول الآمدي؛ يُشير إلى أنْ يكونَ المقتضى معنىً محذوفًا، يستوجبه العقل ، ويفرضه الشرع؛ لكي يستقيم مدلول الخِطاب؛ وليصبح المنظوم مفيدًا ، فإن لم يُقدّر هذا المقتضى فرغ المنظوم من تمام الإفادة، وأباه العقل السّليم ؛ عندئذٍ يفقدُ القول قيمته الحجاجيّة، وأثره الإقناعي، لا سيّما أنّ المقتضى من المعارف المشتركة ، والمسلّمات الفكريّة المتداولة بين أطراف العمليّة التخاطبية . فنحو قوله _ صلّى الله عليه وسلّم _ : **" لا صِيَامَ لِمن لّم يبيّتْ الصّيامَ من اللّيلِ ". (ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، 69، الغزالي، 1993، المستصفى، 192/2).** فظاهر اللّفظ يَدِلُّ على أنّهُ نفيٌ للصيام، مع أنّ الصّيامَ من حيثُ صورتهُ لا يُنْتَفى؛ ولهذا يكونُ المقصود هو نفيُ صحّة الصّيام أو كماله، لا نفيُ أصل الصّيام ، وحينئذٍ يكون المنفي هو الحكم لا الفعل ذاته. وهذا الحكم غيرُ مصرّحٍ بهِ في اللّفظ، إلّا أنّه لازمٌ لفهم دلالة الكلام، وتحقيق صدقه . **(الغزالي، 1993، المستصفى، 192/2).** ومثله قوله الآخر: **" لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ". (البخاري،1987، 1/ 192).** فإنّه نفى صحّة الصّلاة وكمالها لا الصّلاة ذاتها.

لهذا حدّهُ الجُرجانيُّ _ رحمه الله_ بقوله : "عبارة عما لم يعملْ النّصُّ إلا بشرطٍ تقدم عليه، فإن ذلك أمرٌ اقتضاه النص بصحّة ما تناوله النّص، وإذا لم يصح لا يكون مضافًا إلى النص، فكان المقتضي كالثابت بالنص، مثاله، إذا قال الرجل لآخر : أعتقْ عبْدَكّ هذا عني بألف درهم، فأعتقه، يكون العتق من الآمر كأنه قال: بِعْ عبدك لي بألف درهم، ثم كن وكيلًا لي بالإعتاق". **(الجرجاني ،1983، التعريفات، 33)**. أي : " جعل غير المنطوق منطوقًا لتصحيح المنطوق " . **(الجرجاني ، 1983، التعريفات، 226)**. فرغم أنّ "فِعْلَ الْبيعِ" لَمْ يَرِدْ مُصَرّحًا بهِ إلّا أنّهُ من لوازم العملية الخاصّة بالإعتاق نفسها. إذ كيف أنْ يتمّ إعتاقُ العبدِ مالم تُنْقلْ مُلْكِيَّتهُ أوّلًا ؟ إذن : **(هو دلالةُ اللّفظِ على معنىً لازمٍ للمعنى الذي سِيْقَ الكلامُ لأجلهِ)**. ويعضد ذلك ما ذهبَ إليهُ القَرافيُّ من أنّ الاقتضاء متعلّق بالمعنى لا اللفظ، قائلًا: **"** وأمّا دلالة الاقتضاء فمعناها أنّ المعنى يتقاضها لا اللفظ(...)، فإن قوله تعالى: ﴿ **فانفلق** ﴾ [الشعراء من الآية: 63] إنّما ينتظم بالإضمار المذكور، وكذلك قوله تعالى: ﴿ **وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ** ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ **فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ** ﴾ [النّمل : 36] ، فمجيء الرسول إلى سليمان _ عليه الصلاة والسلام _ فرع إرساله فيتعين أن يُضمر: فأرسلت رسولاً فلما جاء سليمان؛ فلذلك قلتُ [أي: القرافي] إنّ المعنى يقتضيه دون اللفظ **". (القرافي، 1973، شرح تنقيح الفصول ، 559).**

وأمّا فحوى قَوْلة الجُرجاني: (مُقتضَى النّصِّ كَثابتِ النّصِّ)، فيعني تلازمهُمَا حِجَاجيًّا؛ لأنّ " ترابط الأقوال لا يستندُ إلى قواعد الاستلال المنطقي، وإنّما هو ترابطٌ حِجَاجيٌّ؛ لأنّهُ مُسَجّلٌ في أبنية اللّغة بصفته علاقات توجه القول وجهة دون أخرى".**(المبخوت ، 352).**

وبحسب ما تقدّم نَخْلُصُ إلى أنّ الفعل الاقتضائي عند (دُ كْروDucrot) يتوافق مع الدّلالة الاقتضائيّة لدى علماء الأصول في ملازمة المقتضى للنصِّ، وعدم مفارقته إيّاه. عندئذٍ يولّد طاقة إقناعيّة، وبنيانًا حِجاجيًّا ؛ لأنّهُ مُشْتَمِلٌ على معارفَ ، وأفكارٍ ذات طبيعة مشتركة خاصّة فيما بين أطراف عمليّة التّخاطُب . في حين يختلف الأصوليّون عن الحِجَاجيّن _ لا سيّما د كرو_ في عدم صحّة النّصّ ذي الكيان الاقتضائي عندهم إلّا بإيراد المقتضى، شرعًا أ كان الإيراد أم عقلًا أم لُغَةً غير أنّه يصحّ لدى الحجاجيّن ، وأخصُّ منهم(دكُر Ducrot) من دونِ الارتكازِ عَلى إدْرَاكِ مَضْمُونِ المُقْتَضَى ؛ لذلك وصفه الحجاجيّون بأنّه " غرضٌ غيرُ مقوليّ يتّصل بالسّياق والمقول، (..)؛ يتطلّب تعليلًا للمواضع التي يحملها، و يقتضيها". **(فاخوري، 2016، أدوار الاقتضاء، وأغراضه الحجاجيّة في بناء الخطاب، 133).**

إذن : يُمكننا القول: إنّ المُقتضى عند الأصوليين _ لا سيّما القرافي _ والحجاجيين، وبالخصوص د كْرو (**هُوَ مَا يُضْمَرُ في الكلامِ ؛ ليُحقّقَ فائدة مقصودة ، أو غاية مرجوّة في أثناء العملية التخاطبيّة، أو التّواصليّة**)، أو (**هو المعنى المُسْتَلْزَم الذي يحملهُ القول في مضمونه، وينقله إلى (المُخاطَب) المتلقّي؛ بقصد التأثير في فهمهِ وإقناعهِ**).

و تكشفُ مُجْمَلُ هذه التعريفاتِ المُتشاكلة في مقاصدِها، عن مَجْمُوعةٍ من المُعطيات التي يُؤسّس بنيانها " الاقتضاء"، ومن أبرزها الآتي : **(فتحية ، 2015، مصطلحات التداوليّة بين المعجم، والاستعمال، 113).**

أ- تحقيق كلام يتطلّبهُ بشكلٍ مباشر .
ب- الفعل الاقتضائي زيادة على ما يُنطق به، أي: على المنطوق، والمنطوق أساسٌ لتأويله واستنباطه .
ت- لا يُحقّقُ المنطوق إقناعًا، وفائدة من دون المقتضَى .
ث- يتوقّف تـحقيق الفعل الاقتضائي (المقتضى) على المقتضِي، والمُـقْتَضَى معًا.

المطلب الثاني: الاقتضاء من حيث هو فِعْلٌ لُغويٌّ

يتصوّرُ ديكرو أنّ فعلَ الاقتضاء " ليس حدثًا بلاغيًّا مرتبطًا بالقول، وإنّما هو منغرسٌ في اللُّغة نفسِها ". **(صولة،2001، الحِجاج في القرآن الكريم، 35، والزاملي، 2018، المقتضى التركيبي وأدواره الحجاجيّة دراسة في الخطب الحربية للإمام علي،561، نقلا عن Ducrot LedIre et dit,les editions de Minuit, paris,1984,p:30_31.)** ولا يتجاوز في عملية إدراكه حدود الملفوظات اللّسانية؛ إذ يضمُّ " كلّ المعلومات المُستفادة مباشرة من التّلفظ " .**(الزاملي، 2018، المقتضى التركيبي وأدواره الحجاجيّة ،561)** من دون النّظر إلى الطبيعة التلفظية التي تردُ فيه، أي: إنّ الفعل الاقتضائي مكنون في جانب المكون اللّساني، إذ تحدّده قيم التكلّم للجملة المتلفّظ بها، من غير أنْ يُدْخِل المكوّن البلاغي سلطته في تحديد المنجز الاقتضائي .

وبناءً على ذلك، سعى ديكرو ليميّز في تحليل مفهوم الاقتضاء بين مكونين : **(بوشعيب،1440، دلالة الاقتضاء بين الدّرس اللّغوي العربي القديم واللّسانيات الحديثة، 435)**

أمّا الأوّل : فالمكون اللّساني **(Compos ant Linguistigue)**، إذ يعيّنُ لكلّ جملة إنجازيّة مُستقلّةٍ وصفًا خاصًا .

وأمّا الثّاني: فالمكون البلاغيّ **(Compos ant RhetorIgue)**، إذ يقوم بمقام تواصليّ ما، يسعى المتكلم به إلى إبلاغ أشياء أخرى غير واضحة المعالم ؛ يتمّ إنجازها انطلاقًا من الجملة عبر مقامها التواصليّ .

طرح ديكرو مُقترحًا مُفاده (دمج مقتضيات الملفوظ ضمن دلالة الجملة ، وعدّ الاقتضاء نفسه فعلًا لغويًّا تكلّميًّا كبقية الأفعال التكلّمية الأخرى، مثل: الاستفهام، والأمر، والنّهي ، والتّمني)، ومن هذا المقترح تسرّب الغموض للاقتضاء بوصفه " غرضًا مَقوليًّا ".

ومن ثَمَّ : شَرعَ "د كرو" باستعمال التّصوّر المزدوج بين المكوّن اللّساني ، والمكون البلاغي ليمايز بين مكونات الاقتضاء الأساسية . فإذا كانت الأغراض التلفظيّة المختلفة تتَعَدَّدُ حسب تَعدُّدِ الأنواع التي يمكن إدراج الاقتضاء ضمنها، فإنّ القيم الكلاميّة التي تقيّد طبيعة هذه الأنواع مكنونة في (مستوى المكوّن اللّساني) ، وعليه لا يُعَدُّ الاقتضاء إلّا نَوْعًا من الأغراض الكلاميّة شأنه في ذلك شأن الأمر ، والاستفهام ، والتقرير ، وغيرها . ولهذا يصبح تمثيل الاقتضاء قائمًا على المكون اللّساني إلى جانب تمثيل بقية القيم التي تحملها الجملة . **(فاخوري، 2016، أدوار الاقتضاء، وأغراضه الحجاجية في بناء الخطاب،156) .**

وعلى رغم الأهميّة الكبيرة لما طرحه "د كْرو" بيد أنّه جَلَبَ له إشكالياتٍ من بينها: " يَصْعُبُ عدّ الاقتضاء (غرضًا مَقوليًّا) [لا سيّما] أنّ د كرو وقع في تناقضات بخصوص هذه النقطة . فالمكون البلاغي _ بحسب د كرو _ يكمُن [في] أنْ تكونَ له وظيفة تحديدية إذا كانت الملفوظات تحمل معنىً إخباريًّا، مثل جملة (سآتي) التي قد تحتمل في مفهومها: الوعيد، أو التقرير أو الإثبات. لكن عند ما ننظر من جهة التمييز بين القيم الكلاميّة فإنّه لا يقع في مستوى المكوّن البلاغي بل يقع في مستوى المكوّن اللّساني". **(فاخوري، 2016، أدوارالاقتضاء، وأغراضه الحجاجية في بناء الخطاب ، 156) .**

أي: إنّ الفعل الاقِتضائي الحِجاجيّ متعلّق بالمنطوق الملفوظ أو بنظريّة الأفعال الكلاميّة **.(لاينز، اللغة والمعنى والسياق، 188ــ189)** ؛ لكون " الوصول إلى المُقتضى لا يتمّ إلّا من بعد معرفة المعنى الْحرفيّ، كذلك من بعد اعتبارِ السّياق". **(فاخوري ، 1989، الاقتضاء في التداول اللساني، 161).** فـ"ما دامتِ اللّغة المُحتجّ بها كامنة في الأذهان _ بحسب (دي سوسير)، وتابعه(د كرو) _ بأنّها عمليات استنتاجيّة ذهنيّة متوقفة على ما يصدر من المتكلّم(المُخاطِب) من مقدماتٍ وتحليلات، ولربّما افتراضات (من النّاحية اللّغويّة)، وكذلك ملامح الوجه والتّصرفات (من النّاحية غير اللّغويّة)". **(ذهيبة ، 2012، لسانيات التلفظ وتداولية الخطاب، 137).**

كما أنّه يتعلّق بمبدأ الافتراض المسبق (**Presupposition**) ، فيما لا يصرّح به المُتكلّم بالألفاظ ، وإنّما يُوقف عليه ضمنًا عن طريق تعبير الكلام عن أمرٍ ما. **(عمر، 2008، تأمُّلات في فلسفة اللّغة 60-59)**، وهذا ما يُسْتَشَفُّ من قولِ الباحث عزّ الدين النّاجِح : " اكتشاف المقتضى يتدخّل فيه بعض القوانين المنطقيّة والنّفسيّة العامّة وعن هذا (...)، نتجتْ صفة (الما قبليّة للمقتضى) L,anteriorite du presuppose، وما قبليته هذه ناتجة عن طبيعته اللّسانيّة؛ لأنّه معروفٌ سَلفًا، وَكَشَفَتْ عنهُ الْبنية اللُّغَويَّة". **(الناجح، 2011، العوامل الحجاجيّة في اللغة العربيّة ،71).**

وعليه يمكن وصفه فعلًا كلاميًّا كما أمكن "وصف الافتراضات المسبقة على أنّها أفعال كلاميّة افتراضيّة (Actes de parole presuppositionnels)،فهي نفس درجة الأمر، والاستفهام، فلو تلفّظنا بـ(أغلق فمك) فلا بُدَّ أنْ يكونَ له تأثيرٌ في المستمع (المخاطَب)، ولهذا الأخير القدرة على الطّاعة، وتأويل القول، بمعنى إغلاق الفم الذي هو مفتوحٌ مُسْبَقًا " . **(ذهيبة ، 2012، لسانيات التلفظ وتداولية الخطاب،136).**

وَمَع أنّ ثَمّة أوجه اتّفاقٍ واقعة بين "المُنجز الاقتضائي"، و" الافتراض المُسْبق" باعتمادهما على معطياتٍ سابقةٍ للتلفّظ، واتّصافهما بـ(ـالما قلبي) يَمْكُنُ أنْ نميّزَ أحدهَما عن الآخر بالاحتكامِ إلى معيار الصّدق والكذب في الجمل المترابطة . فالاقتضاءُ يَستلزِمُ صدق جملةٍ مَا صدق جملة أخرى ؛ فإذا كانت الجملة " أرى حصانًا" صادقة ؛ لزم أنْ تكون جملة " أرى حيوانًا " صادقةً ؛ لأنّ رؤية الحصان تستلزم رؤية حيوان . أمّا إذا كانت جملة "أرى حصانًا كاذبة"، فإنّ الاقتضاء لا يرتب حكمًا لازمًا بشأن صدق الجملة الثانية أو كذبها، أي : " أرى حيوانًا إمّا أن تكون صادقة وإمّا كاذبة " . خلافًا للافتراض المسبق، إذ يقوم على معنىً يبقى ثابتًا سواء صدقت الجملة أم كذبت ، فالجملة: " توقّف زَيْدٌ عن ضَرْبِ عمر" تفترض مسبقًا أنّ زيدًا كان يضرب عمرًا في وقت سابق، ويبقى هذا الافتراض قائمًا، وإن كذبت الجملة الأولى . **(نحلة ، 2002، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، 38) .**

المطلب الثالث: بِنْيَةُ الاقتضاءِ الحجاجيّة

تتكوّن بنية الاقتضاء من : (**القول، والمقول، والمُقتضى**) (المبخوت، 372)، ولهذا البِنية دورٌ محوريّ في تشكيل النّص، وفَهْم أجزائه المكوّنة له داخل عملية الحوار أو الاتّصال المُنْشَأة حين التَّخَاطُب بين معنى الْكلام المنطوق، ومفهوم دلالة المسكوت عنه، بوصفه "مجموعة من الاعتقادات المشتركة بين المتخاطبين، كَما يمثّلُ مَجمُوعةً من القواعدِ والشّرُوط المحقّقةِ لانسجام الخطاب." **(ورود ، 2020، الحجاج في شعر مظفر النّواب ، 193).** ولبيانِ العَلاقة بين القولِ ومضمراته لا سيّما "ـالاقتضاء" ودوره في تحقيق الانسجام داخل الخطاب، شبّه أوزفالد د كرو ظواهره الدِّلالية بقانون الضّمائر، فبما أنّ القول من إنتاج (المتكّلم)، فهو يشبه ضمير المتكلم المفرد " أنا "، وأمّا التلميح فهو ما يستخلصه المخاطَب من قول المتكلّم ؛ لذلك يشبه ضمير المخاطَب " أنت "، وكما أنّ الاقتضاء يُبنى بِشَكْلٍ مشترك بين طرفي التخاطُب، فهو يشبه ضمير الجمع المتكلّم "نحن". ولهذا تجلّت وظيفة الاقتضاء الأساسية من حيث كونهُ منظّمًا للمحادثة فيما بين المتخاطبين من الأفراد . **(المبخوت ، 373) .**

ويُمَثِّلُ الاقتضاءُ مُحورًا من محاورِ الاستدلال الحجاجيّ ؛ بحكم أنّهُ فعلٌ لُغويٌّ مُنظِّمٌ أُطر المحادثة والخطاب، ومقدّم؛ لكونه يشكّل معارف مشتركة بين أطرف التخاطب . **(ورود، 2020، الحجاج في شعر مظفر النّواب، 192، والناجح، 2011، العوامل الحجاجية، 70)**، وهذا ما صرّح به (دُ كْرو) قائلًا :"إذا كان القولُ هو ما أُصرّحُ بهِ باعتباري المُتكلّم، وإن كان القول المُضمر هو الذي أجعل سامعي يستنتجهُ، وإن الاقتضاء هَو ما أقدّمهُ مَعْرُوفًا بينَ طرفي الخِطاب ". **(بلخير، تحليل الخطاب المسرحي، 63، نقلا عن90 O.Ducrot,op cit p. والناجح، 2011، العوامل الحجاجيّة ، 39)** ؛ أي: إنّ هذه المعالم المعرفيّة موجودة بالاتّفاق، بين طرفي الخِطاب، وهما الباثّ (المتكلّم)، والسّامع (المتلقّي)، ويقدّمها المتكلّم على صورةِ المُسلّمات ، ويتلقّها السّامع (المُتلقّي) على هذا الأساس، فتغدو دَليْلًا على

فاعلية المُقتضى الحجاجيّ ؛ وعندئذٍ لا يمكن للمتلقّي أنْ يدفعه أو ينقضه، أو يعيد النظر فيه. وكأنّه بمنزلة الحقيقة الثابتة المؤكّدة ؛ فلا بدّ من قَبولِه، والـإذعان لهُ . **(حبيب، 2018، الخطاب الحجاجي لأهل البيت، 210).**

ومِمَّن يـؤكّد هذا (كارتـونـين Kartunnen) ، بقوله : "إنك إذَا تقتضي شَيئًا مَا بصفتك المُتكلّم ، تعتبر حقيقة ذلك الشيء على أنّها مِمّا لا مراءَ فيه، وتُقدّر أنّ تـلك الحقيقة هي في نظر المُتلقّي _ أيضًا_ لا جدالَ فيه". **(صولة،2001، الحِجاج في القرآن الكريم، 118)**؛ ولهذا رأى الحِجَاجيّون أنّ الفعل الاقتضائي هو: "الْوسيلة الضّاغطِة والموجّهة التي يَلجأُ إليها البـاثُّ فِي تعديل فهْم المتلقّي، وتغيير اعتقاده بما يعتقده، ويظفر بالقوّة الخِطابية، ومضامر التّحَاجِج".**(آن روبول، وجاك موشلار، 2003، التداولية اليوم ، 47).**

وتنبثقُ عبر ذلكَ طَاقتهُ الحِجَاجيّة ؛ لأنَّهُ " يتزامنُ مع كُلِّ عَمَلٍ لا قولـي ، ولكن إذا كان (المخاطِب) المتكلّمُ يقدّمُ العمل اللّاقولي على أنّه يعبّر عن موقفه الشّخصي الفردي لُغويًّا، فإنّهُ يقدّم الاقتضاء على أنّه جانِبٌ مُشتركٌ بينه، وبين المخاطَب، وبِما أنّه مُشْتَركٌ بين المتخاطبينَ فلا يمكنُ من ثمّة إلّا قَبولهُ ". **(المبخوت، نظرية الحجاج في اللغة ،373)**

فعلى الرّغْمِ مِن انغراس فِعْلِ الاقتضاء في كينونة اللّغة _ بحسب أوزفالد دكْرو _ وفي كينونة الأَقْوال ذاتها، بيد أنّهُ يتطلّبُ في بعض الأحيانِ إلى معرفةٍ مشتركةٍ كهذه، فيما بين أطراف العملية التخاطبيّة، الاتّصاليّة ؛ لكي تقود المخاطَب(المتكلّم) إلى الاتّفاق مثلما تقودهُ إلى فَهْمِ المُقْتَضَى، والتوصّل إليهِ . **(الزاملي ، 2016، حجاجية الأسلوب في الخطابة لدى الإمام علي، 288)** ؛ لذا فإنّ توليده يكُمن في جانبين : **(ورود ،2020، الحجاج في شعر مظفر النّواب، 193)**
أَمَّا الأوّل فثابِتٌ في مِلاكة اللُّغة، سواء أ كانت الكلمة أم التركيب .
وأَمَّا الثّاني فمتغيّرٌ ، تمثّلهُ الخصائص المقاميّة التي يردُ فيها .
وقد استعمل ابن هشام الأنصاري بِنية الاقتضاء ؛ لإقناع المُخاطَب بوجهة نظره في مسألة إعراب " إذ " الواردة في مستهلّ سور القَصص في القرآن الكريم . أ تُعرب مفعولًا فيه أم مفعولًا به ؟ إذ قال: " (إذ) على أربعة أوجه : أحدها أن تكونَ اسْمًا للزمن الْمَاضِي، ولها أربعةُ استعمالاتٍ، أحدها : أن تكون ظرفًا، وهو الغالِبُ، نَحْو : ﴿ **فقد نَصَرهُ اللهُ إذْ أخرجهُ الّذين كفروا** ﴾ [التوبة من الآية : 40] ، والثّاني : أنْ تكونَ مفعولًا بهِ ، نحو : ﴿ **واذْكُروا إذْ كُنْتُم قليلًا فكثّركُم** ﴾ [الأعراف : 86]، والغالب على المذكورة في أوائل القَصَص في التنزيل أنْ تكونَ مفعولًا بهِ ، بتقدير: (اذكر)، نحو : ﴿ **وَإذ قالَ ربُّكَ للْملائِكةِ** ﴾ [البقرة من الآية : 30] ﴿ **وَإذ قُلْنَا للْمَلَائكَة** ﴾ [البقرة من الآية : 34]، ﴿ **وَإذ فرقنا بكم الْبَحْر**﴾ [البقرة من الآية : 50]، وبعض المعربين يقول في ذلك إنّهُ ظَرفٌ لـ(اذْكُر) محذوفًا ، وهذا وهمٌ فاحِشٌ ؛ لاقتضائه حينئذٍ الأمر بالذكر في ذلك الوقت مع أنّ الأمر للاستقبال، وذلك الوقتُ قد مضىَ قبل تَعلُّقِ الخِطاب بالمكلّفين منّا، وإنّما المرادُ ذكر الوقت نفسه لا الذّكر فيه ". **(ابن هشام، 1985، مغني اللّبيب، 112).**

بدأ ابنُ هِشَامٍ خِطابَهُ بالقول: (وَالْغَالِب (...) في أوائل القَصَص في التّنزيل أنْ يكونَ مفعولًا بهِ، بتقدير: (اذْكُر)، نحو: وَإذْ قالَ ربُّكَ للملائكةِ ..، الآية) .

والمقول أنّ "إذ" تُعربُ مفعولًا به؛ كون ذلك يقتضي (ذكر الْوَقْت نَفسه لَا الذّكر فِيهِ).

ولم يكتفِ ابن هشام بذلك بل ذهب ليبيّن للمخاطَب، ويزيد في إقناعه لماذا لا تعرب " إذ" ظرفًا هنا . بالطريقة الحجاجية نفسها ، وهي المعارف المشتركة بين المتخاطبين .

إذ وظّف القول : (وَبَعض المعربين يَقُول فِي ذَلِك إنَّه ظرف لـ(اذكر) محذوفًا، وَهَذَا وهم فَاحش) ، ومن ثمّ المقول : (لا تعرب " إذ " ظرفًا)؛ " لاقْتِضَائه حِينَئِذٍ الْأَمر بِالذكر فِي ذَلِك الْوَقْت مَعَ أَنّ الْأَمر للاستقبال وَذَلِكَ الْوَقْت قد مضى قبل تعلق الْخطاب بالمكلفين منّا " . **(ابن هشام، 1985، مغني اللّبيب، 112).**

العدد3 No 3 ايار 2026 May2026
مجلة ساوة للدراسات الانسانية
Sawah Journal of Humanities
E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316
مجلة محكمة تصدر عن جامعة ساوة الاهلية

واستعمال هذه المُقتضيات تُعَدُّ من الأدوات الحجاجيّة المؤثّرة في تغيير اعتقاد المُتلقّي وتوجيهه؛ لأنّها تقوم على مسلّمات مُشتركة بين طرفي الخِطاب؛ عندئذٍ تمنحها قوّة إقناعيّة خاصّة ، تَضَعُ " المُتلقّي (المُخاطَب) في العالِمِ الفكري الّذي لم يَخْتَرْهُ، فيحملهُ المُتكلّم على قبولِ مُستلزماتهِ على نَحْوٍ يمنعهُ من رفضهِ أو التّساؤل عنهُ". **(المبخوت ، نظرية الحِجاج في اللّغة ، 375).**

وقد وظّفه _ أيضًا _ في مسألة تعلّق " إلى" في قولهِ تعالى :" ﴿ **وَلا تَسْأموا أَنْ تكتبوهُ صَغيرًا أو كبيرًا إلى أجلهِ** ﴾ [البقرة من الآية :282]، فإنّ المتبادرَ تَعلُّقِ إلى بتكتبوه، وهو فاسِدٌ؛ لاقتضائه استمرار الكتابة إلى أجل الدّين، وإنّما هو حَالٌ، أي: مُسْتَقرًّا في الذّمّة إلى أجله ". **(ابن هشام ، مغني اللبيب، 687).**

استهلّ ابن هشام خطابه بالقول: (فَإِن الْمُتَبَادر تعلق " إِلَى" بتكتبوه)، والمقول : (تعلّق إلى بالفعل اكتبوه)، والمقتضى : (اسْتِمْرَار الْكِتَابَة إِلَى أجل الدّين)، أي : إن صيغة " لاقتضائه " تُنشئ علاقة لزومية بين البنية التركيبية (تعلّق " إلى " بالفعل)، والنتيجة الدلالية (استمرار الكتابة إلى الأجل)، وهي نتيجة فُرضت باعتبارها لازمًا دِلاليًّا مؤوَّلًا . تُحيل الى مقتضىً آخر " نتيجة أخرى " مفادها : (أنّ " إلى " لا تتعلّق بالفعل اكتبوه)، وهذا المُحال من لوازم الاقتضاء . إذ يشير إليه د. طه عبد الرحمن أنّ لازم الاقتضاء اقتضاء؛ قائلًا : " إنّ الاقتضاء يتمتع بـ(خاصيّة التعدية) بمعنى أنّ اللازم القضائي للاقتضاء اقتضاء " **(عبد الرحمن، 1998، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، 109)**. أي: هو أحد الحمولات الدّلالية التي تفسر النّص، وتبين مآله .

وعليه فإنّ البنية الحجاجية لفعل الاقتضاء _ وفق منظور د كرو _ لا تعني أنّ الاقتضاء مجرد علاقة دلاليّة فحسب ، بل هو فعلٌ لغويٌّ حِجاجيٌّ يوجّه المتلقي نحو نتيجة معيّنة . ويمكن تفكيكها _ هنا _ كما يأتي :

المقدّمة (المقتضى) : تعلّق " إلى" بـ" تكتبوه" ⇒ يقتضي استمرار الكتابة إلى أجل الدين.

المقدّمة (القيمية) : استمرار الكتابة إلى أجل الدين معنى غير مقبول .

النتيجة: إذن" هذا التعلّق (التأويل النحوي) فاسد . ومن ثمّ يأخذنا إلى فعل لغوي آخر لازم لزوم النتيجة، يقتضيه الخطاب ، ذكره ابن هشام ؛ ليزيد درجة الإقناع، ويوقع المتلقي في دائرة المتعارفات ، وهو " إِنَّمَا هُوَ حَال أَي مُسْتَقرًّا فِي الذِّمَّة إِلَى أَجله " . بمعنى : تعلّق " إلى" بحال محذوف تقديره " مُسْتَقرًّا "، وهذه نتيجة أخرى فُرضت باعتبارها اقتضاءً تأويليًا لازمًا للاقتضاء الأوّل .

كما نجد الاقتضاء عند ابن هشام في مناقشته مسألة " المعطوف عليه المحذوف" في: ﴿ **أنِ اضرب بعصاكَ الْحَجَرَ فانْفجرتْ** ﴾، إذ يفترض تقدير معطوف محذوف على نحو: " فضرب فانفجرت "، ثم يعرض جملة من الآراء المخالفة، قبل أن ينخرط في تفنيدها. ففي عرضه لرأي ابن عصفور الذي يرى الفاء ، في " فانفجرت " هي في الأصل فاء " فضرب "، و فاء الجواب قد حُذِفَتْ مع بقاء ما يدلّ عليها، يسارع ابن هشام إلى رفض هذا التّصور، مستندًا إلى حجة شكلية مفادها: أن اتّحاد اللفظ بين الفاءين يُسقط إمكان الاستدلال، إذ لا يتحقق الدليل ببقاء جزء لا يتميز عن المحذوف.

غير أنّ الحِجاج يبلغ ذروته في مناقشة رأي الزمخشري، الذي يجيز كون الفاء في " فانفجرت" فاء الجواب، بتقدير شرط محذوف. وهنا يوظّف ابن هشام فعل الاقتضاء توظيفًا حاسمًا، إذ يربط هذا التحليل بنتيجة ضمنية غير مقبولة، وهي: تقدّم الانفجار على الضرب، كما في قوله: (ويردّه اقتضاء ذلك تقدّم الانفجار على الضرب). وتكمن القوة الحجاجية لهذا القول في كونه لا يرفض الرأي مباشرة، بل يُظهر ما يستلزمه من نتائج ؛ فإذا لم يُقدّر " فضرب ،.. " صار المقتضى غيرَ ذلك، والمنظومُ ليس مقبولًا، لُغةً وعقلًا ، وعندئذٍ لا يُنشِئ حِجاجًا على (المخاطَب)؛ لكون " الاِقْتِضَاءاتِ _ بحسب د ـكْرو _ إن كان لها وظيفةٌ، فهي تمثل الشّرط الأساس للتماسك [البنيوي] للخطاب، وأنّها تضمنُ بأنّ الأقوال تنتمي إلى حقيقة الحوار، وأنّها تمثل نصًّا واحدًا، وليس مجموعة أحاديث مستقلة". **(بلخير، تحليل الخطاب المسرحي، 64)** ؛ لذلك قدّر ابن هشام المقتضى، وهو" حذفُ المعطوف عليه، (فضرب)"؛ لِيُمَهّدَ للمُتلقّي الدخول في

العدد3 No 3 مجلة ساوة للدراسات الانسانية Sawah Journal of Humanities مجلة محكمة تصدر عن جامعة ساوة الاهلية
ايار 2026 May2026 E-ISSN 3106 - 8324 P-ISSN 3106 - 8316

دائرة اعتقاداته، ومن ثَمَّ سحبه إلى المعارف الموجودة فيما بينهما . **(المبخوت ،374)** ؛ وعندئذٍ يصعُب العدول عنها ، وَفاقًا لقاعدة " تقرير ثبوت المؤثّر لإثبات الأثر" **(الجرجاني ، 1983، التعريفات ، 61، والحدادي، 1990، التوقيف على مهمات التعريف، 102)**. إذ يمكن عدّ هذا النمط من الاستدلال مثالًا على الحجاج الضمني، إذ تُبنى النتيجة على مقدمات غير مصرّح بها، لكنها مفترضة التداول بين المتخاطبين. وهذا ما يمنح الحجة طابع الإلزام، إذ يجد المتلقي نفسه منخرطًا في نسق استدلالي يصعب الانفكاك عنه دون نقض مسلّماته.

وبنى ابن هشام حجاجه معتمدًا على الاقتضاء في مسألة، أ تدخل " ربَّ" على الفعل المضارع الذي يفيد المستقبل أم يؤول معناه بالماضي، إذ قال: "وَمِن دخولِها على الفعلِ المستقبل قولهُ تعالى: ﴿ **رُبَمَا يَوَدُّ الَّذين كفرُوا** ﴾ [الحجر :2]، وقِيلَ: هو مُؤَوَّلٌ بالماضي (...)، وفيه تَكَلُّفٌ ؛ لاقتضائِهِ أنّ الفعلَ المستقبل عبّر بهِ عن ماضٍ متجوّز به عن المُستقبل **". (ابن هشام، 1985، مغني اللبيب ،183).**

وبتفكيك بناء هذا النّص، يتبيّن أنّ الاستدلال يقوم على ثلاث حلقات مترابطة :

أوّلها: القول : (دخول ربّ على الفعل المستقبل) ، وثانيها: المقول: (تأويل معنى المستقبل بالماضي)، وثالثها : المقتضى: (تجوّز تأويل المستقبل بماضٍ)؛ وَفِيه تكلّف كون إرادة المستقبل هنا صريحة لا تحتاج إلى تأويل ؛ فما دام الأمر متجوّزًا لا جائزًا . إذن: يقتضي شيئًا آخر ؛ لأنّ لازم الاقتضاء اقتضاء _ كما عند د. طه عبد الرحمن _ ولازم الاقتضاء هنا نتيجة مُفادها : تدخل ربّ على المستقبل بلا تأويل معناه بالماضي ؛ ليخلص إلى أنّ فعل الاقتضاء هنا ذو وظيفة الوسيط الحجاجي الذي ينقل الخطاب من مستوى التحليل التركيبي إلى مستوى التقويم الدِّلالي والمنطقي .

ومثل ذلك مسألة عامل "حَيْثُ " ، إذ اختار ابنُ هشامٍ المقتضى المعنوي لإبعاد أنْ يكونَ " أعلم" هو مَن نَصَبَ " حَيْثُ "، قائلًا : **" قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴾ [الانعام : ١٢٤] .** فإنَّ المتبادرَ أنّ (حيثُ) ظَرْفُ مَكانٍ؛ لأنّهُ المعروفُ في استعمالِها، ويَردّهُ أنّ المُرَادَ أنّهُ تعالى يَعلمُ المكان المُستحق للرسالة، لا أنّ علمه في المكان ، فهو مَفْعُوْلٌ بِهِ لا مفعول فيه، وحينئذٍ لا يُنتصب بـ(أعلم)، إلّا على قولِ بعضهم بشرط تأويله بـ(عالم)، والصَّواب انتصابه بـ(يعلم) محذوفًا دلَّ عليه (أعلم) ". **(ابن هشام، 1985، مغنى اللّبيب، 213)**؛ " لأنّ (أفعل) التفضيل لا ينصب المفعول به إجماعًا ". **(الأشموني ،1998، ص، 485/1، والسيوطي ، همع الهوامع، 212/2).**

خاطَب ابن هشام الأنصاري المتلقّي بنصّه الحِجاجي، فاستعملَ المقولَ (المتبادر أنّ (حَيْثُ) في قولهِ تعالى: ﴿ **اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعلُ رسَالتَهُ** ﴾ [الأنعام: ١٢٤] ظرف مكان ، وألحقه بمقتضىً معنويّ، مُفَادهُ : (أنّ الله سبحانه وتعالى أعلم في هذا المكان أو في هذا الموضع عند مَن يرى أنّ الناصب لها أعلَم). وليزيد درجة الإقناع صرّح بأنّ هذا الرأي يُنتج عنه معنىً لا يليق بصفة العالمِيّة لالله سبحانه وتعالى . ومن ثمّ يقتضي شيئًا آخر ليستقيم الإعراب حسب المعنى، إذ يتمثل بتقدير العامل، وهو" يعلم"، على معنىً (أنّ الله سبحانه " يعلم" المكان المستحقّ للرسالة لا أنّ علمه في المكان) . وتُعَدُّ هذه المقتضيات من المُسلّمات التي لا يمكن الاعتراض عليها ؛ فـ(الله سبحانه لا يُوصف بأنّه أعلم في موضع أو وقت دون مواضع أو أوقات، أي: إنّهُ أعْلَمُ في مَكَانِ كَذا، منهُ في مكانٍ كـذا، أو في زَمَانِ كذا)؛ ليوصل المتلّقي أنّ (استلزام هذا المعنى يُبْعِدُ كون عامل (حيث) أعلم)، وأنّها لا تُعرب مفعولًا فيه بل هي مفعولٌ بهِ . إذن: فلا بُدَّ من تقدير ناصبٍ له مدلوله أعلم _ كما عند أبي حيان وناظر الجيش _ "الله يعلمُ مكانَ جعْلِ رسالتِه". **(أبو حيان، التذييل والتكميل، 294/10، و ناظر الجيش، 1428، تمهيد القواعد، 4/ 2023).**

واستعمال الاقتضاء المعنوي يُعَدُّ من أكثر الأساليب الإقناعية نجاعة، والآليات الحجاجيّة تأثيرًا، إذ يوظّف؛ لأسر عقل المتلقّي، ووضعه في خانة الاطمئنان، ومن ثمّ القبول، فـ(حَيْثُ) _ في الوهلة الأولى والمتبادر لدى أطراف التخاطب _ من الظروف، فهو مفعولٌ [فـيهِ] وليس مَفعولًا [بـهِ] في حين أنّ المعنى لا يستقيم في الآية على ذلك بل يرجّح المفعول به ؛ لأنّ علم الله لا يُحصر في مكان دون آخر. (

ابن هشام، 1985، مغني اللّبيب،213).إذ ذلك من أرسخ المعارف بين المتخاطبين، وهذا ما عرّج عليه الحجاجيّون، ومنهم د كْرو، بقوله : " إنّ الإقْتِضَاء هو ما أُقــدِّمَهُ مَعروفًا بين طَرفي الخطاب". **(بلخير، تحليل الخطاب المسرحي، 63، نقلًا عن O.Ducrot,op cit p 90).**

وهو ما أكّده الفارسي قائلًا : " فلا يجوز أنْ يكون العامل فيه (أعلمُ) على حسَبِ ما عَمِلَ (أحْوجُ) في ساعة في قوله : **(البيت لأوس بن حجر في ديوانه ،121).**

(الطّويل)

فإنّا وجدنَا العِرضَ أحوجَ ساعةً * إلى الصّونِ من ريْطٍ يمانٍ مُسهّمِ

لأنَّ المعنى يَصِيْرُ : أعلمُ في هذا الموضع أو هذا الوقتِ؛ ولا يُوصَفُ الله تعالى بأنّهُ أعلم في موضع أو أوقات كما تقول: زيدٌ أعلمُ في مكانِ كذا منه في مكان كذا، أو زمان كذا ، فإذا كان كذلك لم يجُز أنْ يكونَ العاملُ (أعلمُ) هذه. وإذا لم يجُز أنْ يكونَ إيّاه كان فِعْلًا يدلُّ عليه (أعلم) . وإذا لم يجُز أنْ يكون (حَيْثُ) ظَرْفًا لما ذُكِر كان اسْمًا ، وكانَ انتصابُه انتصابَ المفعول بهِ على الاتّساع " . **(الفارسي ، 1993، الحُجّة، 1/ 25ــ 26).**

ومنه أيضًا مسألةُ خروجِ " الواو" عن معناه مطلق الجمع إلى معنى " أو"، إذ قال ابن هشام : " زعم قوم أَنّ الْوَاو قد تخرج عَن إِفَادَة مُطلق الْجمع؛ وَذَلِكَ على أَوجه أَحدهَا: أَن تستَعْمل بِمَعْنى " أَو " ؛ وَذَلِكَ (...) أن تكون بمعناها في التقسيم كقولك : الكلمة : اسم، وفعل ، وحرف (...)، والصَّواب أنَّها في ذلك على معناها الأصلي ، إذْ الأنواع مُجْتَمِعةٌ في الدُّخول تحت الجنس، ولو كانت " أو" هي الأصل في التقسيم لكان استعمالها فيه أكثر من استعمال الواو ". **(ابن هشام ، 1985، مغني اللبيب ، 92) .**

وبتفكيك هذا النّص وفق نظرية د كْرو لا سيّما الاحتجاج بفعل الاقتضاء يتبين الآتي:

الأوّل: القول : قد تخرج " الواو " إلى معنى " أو " .

الثاني: المقول: أنْ تكون بمعناها في التقسيم، نحو قولك: الكلمة: اسم، وفعل، وحرف .

الثالث : المقتضى: وجود معنى أصلي يستلزم استعمالها أكثر من " الواو" في هذا الباب.

ومن ثَمَّ يُحيلنا هذا المقتضى إلى نتيجة منطقية مُسْتَلْزَمة تُفهم عن طريق المتواليات اللِّسانية ؛ إذ تتمثل بعدم صحة خروج " الواو " عن " مطلق الجمع "؛ كون أنّ " أو" لم تكن هي الأصل في التقسيم، ولو كانت لكان استعمالها فيه أكثر من استعمال " الواو" .

وما يؤيد هذا الاستنتاج تقاطع الاقتضاء في الدّلالة الضمنيّة مع "الاستلزام (entailment)،فهو شيءٌ ينْبعُ ممّا قِيلَ في الْكلام، أي: أنّ الْجُمَلَ تحوي الاستلزامَ، وليس المتكلّمون" . **(جورج يول ، 2010، التداوليّة ، 51).**

فوفق نظرية د كرو، يقوم النَّصُّ على استراتيجية حجاجية كما بيّنا تعتمد على الاقتضاء أكثر من التصريح المباشر؛ إذ يرى ابن هشام مسبقًا أنّ الأصل في الواو هو مطلق الجمع، وأنّ الأنواع الثلاثة مجتمعة تحت جنس واحد، وهي" الكلمة "، وأن كثرة الاستعمال دليل على الأصل . وهذه المقولات اللّسانية تُوجّه المتلقي نحو النتيجة المقتضى إثباتها، وهي أنّ الواوَ في أسلوب التّقسيم لم تخرج عن معناها الأصليّ، ولا تؤدي معنى " أو" كما زعم بعض النحاة . فملازمة الاقتضاء للقولِ صيّرته قوّةً ذات قيمة إقناعية تُسهم في فَكِّ الجدال، وإفهام المتلقي، وحثّه على القَبول. لأنّ الجدال لا تتجلّى فاعليته الحجاجيّة إلّا بإحلالِ ذلك المنجز الاقتضائي محلّه ضمن الأُطُر المتعارف عليها لدى أطراف التخاطب، إذْ هَو لَيْسَ رهين المحاورة (المحادثة)، وملابساتها من ظروفٍ مقاميّة، وَ تَفَاعِل الذّوات المتحاورة عند استعمالِ اللُّغة فحسب، بل هو ليسَ مُعْطَىً بَلَاغيًّا صِرْفًا وإنّما هو مُنْدَرِجٌ في مستوى المكوّن اللّغوي. **(المبخوت، نظرية الحجاج في اللغة، 375).**

الخاتمة وأهم النتائج :

وفي ختام هذا البحث العلمي، وبعد استعراض جوانب الموضوع وتحليلها تنظيرًا وتطبيقًا، يمكننا الوقوف على أبرز النتائج والاستنتاجات التي توصل إليها البحث، وهي ما يأتي:

١. شَكَّلَ " فِعْلُ الاقتضاءِ " في الخِطَابِ النّحويّ لدى ابن هشام أنجع وسائل الإقناع؛ لأَنَّ كثيرًا من النّصوص الاقتضائية لا تُفهم من دونه أو لا تستقيم بغيره؛ وذلك لكونه يشغل حِيّزًا لُغَويًّا داخل مِلاكة الكلمة أو التركيب، إذ لا يستطيع النّصُّ المُقتضى الاستغناء عنهُ سواء أ كان ذلك منطقيًّا أم دِلاليًّا. فلا تتجلّى فاعليته الحجاجيّة إلّا بإحلالِ ذلك المنجز الاقتضائي محلّه ضمن أُطُر قوانين اللّغة لدى أطراف التخاطب ؛ لأنّه من المعارف المُشتركة بينهما، إذْ هَو لَيْسَ حبيسَ المُحاورةِ (المحادثة)، وملابساتِها من ظروفٍ مقاميّة ، وَ تَـفَاعِل الذّوات المتحاورة عند استعمالِ اللُّغة فحسب، بل هو مُنْدَرِجٌ في مستوى المكوّن اللّغوي أيضًا .

٢. تبيّن في البحث أنّ الاقتضاء عند ابن هشام لا يؤدي وظيفة تفسيرية فحسب، بل يمثّل **فعلًا حجاجيًا** بالمعنى الذي حدّده أوزفالد د كرو؛ إذ يُنتج معنىً ضمنيًا موجّهًا، يُستعمل لإسناد حكم نحوي، وتقويض تأويل منافس. ومن ثمّ، فإن الاقتضاء يشكّل أداة مركزية في بناء الحجاج داخل الخطاب النّحوي، إذ تضمر الدّلالة طاقة إقناعية، يسعى المخاطِب بها إلى توجيه الفهم، وتقييد الأطروحات .

٣. توصّل البحث إلى أنّ الفعل الاقتضائي عند (دُ كْـروDucrot) يتوافق مع الدّلالة الاقتضائيّة لدى علماء الأصول في ملازمة المقتضى للنصّ، وعدم مفارقته إيّاه. عندئذٍ يولّد طاقة إقناعيّة، وبنيانًا حِجاجيًّا ؛ لأنّهُ مُشْتَمِلٌ على معارفَ ، وأفكارٍ ذات طبيعة مشتركة خاصّة فيما بين أطراف عمليّة التّخاطُب . في حين يختلف الأصوليّون عن الحِجَاجيّن _ لا سيّما د كرو _ في عدم صحّة النّصّ ذي الكيان الاقتضائي عندهم إلّا بإيراد المقتضى، شرعًا أ كان الإيراد أم عقلًا أم لُغَةً غير أنّه يصحّ لدى الحجاجيّن ، وأخصُّ منهم(Ducrot) من دونِ الارتكازِ عَـلى إِدْرَاكِ مَضْمُونِ المُقْتَضَى . أي: هو معنىً مكتسب دلّ عليه الحدث اللّساني الصريح، وهذا ما يجعل الاقتضاء بالمفهوم الذي قدّمه د كرو أقرب إلى المنطوق الصريح .

٤. اكتشف البحث أنّ فعل الاقتضاء لدى د كْرو يتفق مع مبدأ الافتراض المسبق (Presupposition)، فيما لا يصرّح به المُخاطِب (المتكلّم) بالألفاظ، وإنّما يُوقف عليه ضمنًا عن طريقة تعبير الكلام عن قضيةٍ ما ؛ لأنّ اكتشاف المقتضى تتدخل في إنتاجه بعض قوانين المنطق، وعلم النّفس . ومنهما أُنْتِجَ وصف الـ(ما قبلي) لكيان المقتضى، فضلًا عن أنّ الـ(ما قبلي) مُتأتٍّ من طبيعة المكوّن اللّساني ؛ لكونهِ مَعْلُومًا سَلَفًا، إذ تفصح عنه البنى اللّغويّة .

٥. استعمل ابن هشام الاقتضاء بمعناه الأصولي أقرب منه إلى الاستعمال كما تصوّره د كرو ، ويظهر ذلك في مسألة تقدير المحذوف ...، أمّا توافقه مع د كرو ففي إيراد الدِّلالات الضمنيّة التي يقتضيها أيُّ نصٍ .

٦. انتهى البحث إلى أنّ المدوّنة النّحويّة عند ابن هشام كشفتْ عن وعيّ حِجاجيّ عميق في الدّرس النّحوي، وإن لم يصرّح بذلك ، إذ استعمل فعل الاقتضاء بوصفه أداة إقناع، توجّه القضايا النّحوية دِلاليًّا ومنطقيًّا، بما يؤكد الانسجام مع التصور الذي يقرّ بأنّ اللُّغة في جوهرها نشاط حجاجي موجّه .

ثبت المصادر والمراجع :

* الأشموني، علي بن محمد بن عيسى، (1998م)، **شرح الأشموني على ألفية ابن مالك**، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان ، ط/1.

* الأندلسي، أبو حيان(1998م)، **التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل**، تح: د. حسن هنداوي، دار القلم - دمشق (من1إلى 5)، وباقي الأجزاء: دار كنوز .

* الأندلسي ، علي بن أحمد بن حزم ، (د. ت)، **الإحكام في أصول الأحكام**، تح : الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة ، بيروت، ط/ 1.

* آن روبول ، وجاك موشلار، (2003م)، **التداوليّة اليوم علم جديد في التواصل** ، ترجمة د.سيف الدين دغفوس ، ود. محمد الشيباني، مراجعة د. لطيف زيتوني ، المنظّمة العالميّة للترجمة ، الطليعة، بيروت .

* أوس بن حجر، (1980م)، **ديوان أوس**، تح: محمد يوسف نجم، دار بيروت .

* باتريك شارودو دومنيك، (2008م)، **معجم تحليل الخطاب**، ترجمة عبد القادر المهيري، وحمادي صمود، ط/1.

* بلخير ، عمر ،(2011 م)، **تحليل الخطاب المسرحي في ضوء النظرية التداولية**، منشورات الأمل، ط/2.

*الثعالبي، عبد الملك بن محمد،(2002م)، **فقه اللغة وسر العربية**، تح: عبد الرزاق المهدي ، إحياء التراث العربي ، ط/1.

* الجرجاني ، **التعريفات** ، (2010م)، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، ط/1.

* اجعيط، نور الدين (2012م)، **تداولية الخطاب السياسي**، عالم الكتب الحديث الأردن.

* جورج يول (2010) **التداولية**، ترجمة، د. قصي العتابي، الدار العربية للعلوم ناشرون.

* حبيب، عبد الحسين علي (2018م)، **الخِطاب الحجاجي لأهل البيت في كتاب الاحتجاج**، مركز عين للدراسات والبحوث .

* حمو، ذهيبة الحاج (2012م)، **لسانيات التلفظ وتداولية الخطاب**، الأمل، ط/2.

*الزماني، كمال (2016م)، **حجاجية الأسلوب في الخطابة لدى الإمام علي** ، عالم الكتب الحديث .

* السيوطي ، جلال الدين (د. ت)، **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية لبنان / صيدا . د، طـ.

* السيوطي، جلال الدين، (د. ت)، **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية – مصر.

* الشافعي، محمد بن إدريس،(1940م)، **الرسالة** ، تح: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر _ ط/1.

* صولة ، عبدالله ، (2001م)، **الحجاج في القرآن الكريم من خلال أهم خصائصه وأسلوبه**، دار الفارابي _ بيروت لبنان، ط/1.

* عبد الرحمن، طه، (1998م)، **اللسان والميزان أو التكوثر العقلي**، المركز الثقافي العربي، ط/1.

* عمر ظاهر ، (2008م)، **تأمُّلات في فلسفة اللغة**، دار الرافدين .

* الغزالي، محمد بن محمد،(1993م)، **المستصفى**، تح: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط/1 .

* الفارسي ، حسن بن أحمد بن عبد الغفار (1993م)، **الحجة للقراء السبعة**، تح: بدر الدين قهوجي - بشير جويجابي، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق ، دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، ط/2.

* فريق من الباحثين، إشراف حمّادي صمّود، (د. ت)، **أهم نظريات الحجاج في التقاليد الغربيّة** ، د. م.

* القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس (1973م) ، **شرح تنقيح الفصول**، تح: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط/ 1.

* القزويني، أحمد بن فارس(1997م)، **الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها** ، الناشر: محمد علي بيضون، ط/1.

* القزويني، أحمد بن فارس،(1979م)، **مقاييس اللغة**، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر .

*ـ لاينز، جون (د. ت)، **اللغة والمعنى والسياق**، ترجمة عباس صادق الوهاب، دار الشؤون الثقافية العامة .

* **مجمع اللغة العربية بالقاهرة** (د، ت)، **المعجم الوسيط**، دار الدعوة، د. ط.

*المناوي، زين الدين محمد، (1990م)، **التوقيف على مهمات التعريف** ، عالم الكتب – القاهرة ، ط/1.

* الناجح، عزّ الدين،(2011م)، **العوامل الحجاجيّة في اللغة العربيّة**، مكتبة علاء الدين، سفقاص، (د. م) تونس .

* نحلة، د. محمود أحمد، (2002م)، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعيّة _ مصر، ط/1.

ثانيًا_ المصادر الأجنبية :

* C. k . orecchioni ,L,implicite,p24

*Oswald Ducrot : LedIre et dit,les editions de Minuit, paris,1984,p:

* O.Ducrot,op cit p 90

ثالثًا _ الرسائل والأطاريح :

* حاتم ، ورود مقدام ،(2020م) **الحجاج في شعر مظفر النّواب**، رسالة ماجستير، (غير منشورة)،(قسم اللغة العربية ، كلية الآداب)، جامعة بغداد .

* فتحية عايد ،(2014_2015م)، **مصطلحات التداوليّة بين المعجم، والاستعمال**، (رسالة ماجستير)، جامعة وهران_ الجزائر .

رابعًا _الدوريات والبحوث :

* أحمد، كروم،(2018م)، **أدوار الاقتضاء، وأغراضه الحجاجيّة في بناء الخطاب**، عدد،1.

*ـ بوشعيب ، مسعود راغين، (1440هـ)، **دلالة الاقتضاء بين الدّرس اللّغوي العربي القديم واللّسانيات الحديثة**، مجلة طيبة للآداب والعلوم الإنسانيّة، العدد،17، السنة ، 7.

* الزاملي ، كمال (2018 م)، **المقتضى التركيبي وأدواره الحجاجيّة دراسة في الخطب الحربية للإمام علي**، مجلة اللغة العربية وآدابها، جامعة القرويين / مراكش _المغرب، العدد، 16 .

* فاخوري، عادل ،(1989م)، **الاقتضاء في التداول اللساني**، مجلة عالم الفكر ، جامعة الكويت، العدد ، .